

سنن البيهقي الكبرى

14383 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسه نا أبو داود أنا أحمد بن يونس نا زهير نا سهيل عن أبيه عن أبي هريرة Bه قال قال رسول الله ﷺ A Y من نام وفي يده غمر ولم يغسله فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه وحديث سويد بن النعمان في مضمضة رسول الله ﷺ A ومضمضتهم بعد أكلهم السويق دليل في هذا الباب وقد مضى في كتاب الطهارة فالحديث في غسل اليد بعد الطعام حسن وهو قبل الطعام ضعيف وفي الحديث الصحيح عن بن عباس Bه أن النبي A أتى الخلاء ثم رجع فأتى بطعام فقبل يا رسول الله ﷺ ألا تتوضأ فقال لم أصلي فأتوضأ